

## المتن

لكن من انتسب إلى غير الإسلام أعطي أحكام الكفار في الدنيا، ومن تبين له الحق فأصر على مخالفته تبعاً لاعتقاده كان يعتقد أو متبوع كان يعظمه أو دنيا كان يؤثرها فإنه يستحق ما تقتضيه تلك المخالفة من كفر أو فسوق.

## الشرح

طيب إذا قال قائل: هذا كلام جيدٌ أنه إذا تبين الحق فأصر الإنسان على مخالفته إما لاعتقاده كما يفعله بعض المتعصبين للمذاهب مثلاً وإما لمتبوع كان يعظمه كالذين يقولون ما يختاره الأمراء أو الرؤساء أو الملوك أو ما أشبه ذلك؛ أو دنيا كان يؤثرها؛ خالف الحق ليصيب شيئاً من الدنيا؛ فإننا نقول: إنه يستحق ما تقتضيه تلك المخالفة من إيش؟ من كفر أو فسوق. لكن كلمة "تبين" هذه المشكلة. إذا قال المخاطب أنا لم يتبين لي الحق فهل نحكم بكفره؟ يعني لأن هؤلاء الذين يعاندون قد يعاندون ويقولون: ماتبين لنا الحق. فالجواب: أنه إذا تبين الحق بمعنى أنه عرض لهذا الإنسان على وجه واضح لا إشكال فيه ولا غموض فإن دعواه أنه لم يتبين له مكابرة وإلا لقلنا إن الذين كذبوا الرسل ليسوا بكفار لأنهم يقولون هذا على أنهم لم يتبين لهم الحق. فنحن نقول: إذا عرض الحق على الشخص عرضاً واضحاً بيناً فأنكره فإننا لا نقبل دعواه أنه لم يتبين له. أما لو كان الأمر محتملاً والمسألة غير واضحة فإنه يقبل دعواه: أنه لم يتبين ولا نحكم بكفره. فهذه مسألة مهمة وهي أن بعض الناس قال: إنكم إذا قيدتم بكلمة "تبين" فكل إنسان يقول: أنا ما تبين لي الحق ولا تبين لي أن قولك صواب. نقول: هذا غير مقبول. إذا عرض الحق عرضاً بيناً واضحاً فإن إنكاره أنه "تبين" له؛ مكابرة؛ فلا تقبل ولهذا قال الله عز وجل:-

"وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ"

وَنُضِلُّهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا" [النساء: 115]؛ فإذا تبين الحق فلا مخالفة فإن خالف فقد شاق الله ورسوله.

### المتن

فعلی المؤمن أن یبني معتقده وعمله علی کتاب الله تعالى وسنة رسوله صلی الله علیه وسلم فیجعلها إمامًا له یرتضيء بنورهما، ویسير علی مناهجها؛ فإن ذلك هو الصراط المستقیم الذي أمر الله تعالى به فی قوله "وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ" [الأنعام: 153].

ولیحذر ما یسلکه بعض الناس من كونه یبني معتقده أو عمله علی مذهب معین، فإذا رأى نصوص الكتاب والسنة علی خلافه حاول صرف هذه النصوص إلى ما یوافق ذلك المذهب علی وجوه متعسفة، فیجعل الكتاب والسنة تابعین لا متبوعین، وما سواهما إمامًا لا تابعًا! وهذه طریق من طرق أصحاب الهوى؛ لا أتباع الهدى، وقد ذم الله هذه الطریق فی قوله "وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ" [المؤمنون: 71].

والناظر فی مسالك الناس فی هذا الباب یرى العجب العجیب، ویرف شدة افتقاره إلى ربه فهو حری أن یرتجیب الله تعالى له سؤله، یقول الله تعالى "وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ" [البقرة: 186]

فنسأل الله تعالى أن یجعلنا ممن رأى الحق حقًا واتبعه، ورأى الباطل باطلاً واجتنبه. وأن یجعلنا هداة مهتدين، وصلحاء مصلحين وألا یزیغ قلوبنا بعد إذ هدانا، ویهب لنا منه رحمة إنه هو الوهاب. والحمد لله رب العالمین الذي بنعمته تم الصالحات، والصلاة

والسلام على نبي الرحمة وهادي الأمة إلى صراط العزيز الحميد يا ذن ربهم وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. **أ.هـ**

**قال الشيخ نقرأ كلام شيخ الإسلام :**

المجلد/23-الفتاوى لابن تيمية: وأما الصلاة خلف مَنْ يَكْفُرُ بِدَعْتِهِ من أهل الأهواء فهناك قد تنازعوا في نفس صلاة الجمعة خلفه. ومَنْ قال:

### الشرح

هذا مبني على كلام سابق يعني هل يُصلى خلف صاحب البدعة المكفرة أم لا؟

### المتن

ومَنْ قال: إنه يَكْفُرُ؛ أمر بالإعادة لأنها صلاة خلف كافرٍ لكن هذه المسألة مُتعلقة بتكفير أهل الأهواء والناس مضطربون في هذه المسألة. وقد حكي عن مالكٍ فيها.

### الشرح

وإيش المسألة؟ تكفير أهل الأهواء. إي نعم.

### المتن

وقد حكي عن مالكٍ فيها روايتان وعن الشافعي فيها قولان وعن الإمام أحمد أيضًا فيها روايتان وكذلك أهل الكلام. فذكروا للأشعري فيها قولين وغالب مذاهب الأئمة فيها تفصيل. وحققة الأمر في ذلك أن القول قد يكون كفرًا فيطلق القول بتكفير صاحبه

ويقال: مَنْ قال كذا فهو كافرٌ لكنَّ الشخصَ المعينَ الذي قاله لا يُحكَّمُ بكُفْرِهِ حتى تقومَ عليه الحُجَّةُ التي يُكفِّرُ تاركها وهذا كما في نصوص الوعيد.

### الشرح

واضح الآن؟ فرق بين التكفير المطلق والتكفير المعين فنقولُ مثلاً: مَنْ قال كذا فهو كافرٌ وَمَنْ فعلَ كذا فهو كافرٌ لكن لا تُكفِّرُ شخصاً معيناً حتى يقوم عليه الدليل. ثم ضربَ مثلاً بنصوص الوعيد.

### المتن

وهذا كما في نصوص الوعيد فإنَّ الله سبحانه وتعالى - يقول "إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا". فهذه ونحوه من نصوص الوعيد حق؛ لكن الشخص المعين لا يُشهدُ عليه بالوعيد. فلا يُشهدُ لمعينٍ من أهلِ القبلةِ بالنار ولجواز أن لا يلحقه الوعيدُ لفوات شرطٍ أو ثبوتِ مانعٍ فقد لا يكونُ التحريمُ بلغه وقد يتوبُ من فعلِ المحرمِ وقد تكونُ له حسناتٌ عظيمةٌ تمحو عقوبةَ ذلك المحرم وقد يُبتلى بمصائبٍ تُكفر عنه وقد يُشفعُ فيه شفيعٌ مُطاعٌ وهكذا الأقوال التي....

### الشرح

يعني مثلاً لو وجدنا واحداً يأكلُ مال اليتيم تقول: أنت الآن تأكلُ في بطنك ناراً وستصلى سعيراً بعينه؟ لا لكن تتلوا الآية إينعم.